

فقه العبادات - مالكي

3 - التراويح : .

وهي قيام رمضان .

حكمها : مندوبة ندبا مؤكدا للرجال والنساء لما روى أبو هريرة هـ عن النبي A قال : (من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) (1) .

وقتها : بعد صلاة العشاء بعد مغيب الشفق (2) وقبل صلاة الوتر إلى الفجر . ويكره تأخيرها [ص 196] عن الوتر لحديث عبد الله بن عمر هـ عن النبي A قال : (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا) (3) . وإذا خرج وقتها فلا تقضى .

عددتها : عشرون ركعة عدا الشفع والوتر ثم جعلت في زمن عمر بن عبد العزيز هـ ست وثلاثون لكن الذي عليه السلف والخلف أنها عشرون والدليل ما روى البيهقي عن السائب بن يزيد الصحابي هـ قال : (كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب هـ في شهر رمضان بعشرين ركعة قال : وكانوا يقومون بالمئين وكانوا يتوكؤون على عصيهم في عهد عثمان بن عفان هـ من شدة القيام) (4) .

مندوباتها :